

[2203- 2301] رجلٌ عنده ماشية ويعلفها ويبيع منها إذا احتاج،

فهل فيها زكاة عروض؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل عنده ماشية ويعلفها ويبيع منها إذا احتاج. فهل فيها زكاة عروض اللي يبيع منها ويحول الحول على قيمته يزكيه. واللي يبيع ويصرفه في الحال ما في شي. نعم - 00:00:00